

## شرح الفوائد المرضية للعلامة شمس الدين الرملي 8 تتمة

### شروط الصلاة وأركانها

لبيب نجيب

ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الحمد تعالى ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا وسبيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم - 00:00:00

عبده ورسوله الله انا نسألك علما نافعا وعملا صالح اللهم فقهنا في الدين وافتتح علينا فتوح العارفين اللهم امين فيقول بارك الله فيكم قبل ان نبدأ في درسنا اه سيكون هناك اختبار - 00:00:40

من كتاب الاختبار الدورة تنتهي يوم الخميس صح الاختبار سيكون يوم الاربعاء تمام؟ ساضع لكم عشرة اسئلة في الكتاب فقط من اجل ان اعرف مدى استيعابكم لما قيل ومن اجلني ان - 00:01:01

تذاكروا دروسكم اولا باول فهمنا؟ فاحثكم جدا على المذاكرة من حاز العلم وذاكره صلح دنياه وآخرته فادم بالعلم مذاكرة فحياة العلم مذاكرته. واضح بارك الله فيكم؟ فان شاء الله تستعدون يوم الاربعاء - 00:01:27

باختبار قصير يعني لا يزيد عن عشرة اسئلة اما صح او خطأ او اختيار الاجابة الصحيحة او الفراغات او اشياء بسيطة يعني ربما في اقل من دقيقة تجيز عنها. لكن فقط من اجل ان اعرف - 00:01:51

هل استوعبته او لم تستوعبه؟ تمام ايوا لن اقول لك اذكر حالات اعادة المتييم للصلاة وحالات عدم الاعادة لن اقول هذا. واضح ولن اقول ارسم الجدول الذي يتعلق ب ايام الحيض لن اقولها. واضح؟ سأ يأتي بشيء سهل بس. بسيط - 00:02:09

طيب نقرأ قال المؤلف رحمة الله قال المصنف رحمة الله تعالى رحمة واسعة وهو العلامة عبدالله بن عبد الرحمن بافضل المتوفاة في سنة تسعينية وثمانية عشر قال فصل وشروط الصلاة ستة - 00:02:35

معرفة وقتها كما تقدمت. واستقبال القبلة الا في النافلة في السفر وستر العورة وطهارة الحديثين وطهارة النجاسة في التوب والبدن والمكان الى اخر ما قال قال الشارح رحمة الله تعالى فصل وشروط الصلاة - 00:02:55

قال شروط جمع شرط جمع شرط وهو لغة العلامة واصطلاحا ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته فيلزم من عدم الطهارة عدم الصلاح - 00:03:16

ولا يلزم من وجود الطهارة وجود الصلاة ولا عدم الصلاة قال ستة معرفة وقتها كما تقدم اي كما تقدم في بيان مواقف الصلاة واستقبال القبلة الا في حالتين - 00:03:40

الا في النافلة في السفر والا في صلاة شدة الخوف بالنافلة في السفر لما ثبت في الصحيحين ان عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسبح على راحيل - 00:04:00

التي هي حيث توجهت به ويوتر عليها غير انه لا يصلح عليها المكتوبة وهنا اشترط شرطين ان تكون نافلة فتفهم من هذا الشرط ان الفريضة لا يجوز ان تصلى الى غير القبلة - 00:04:17

حتى ولو كنت في السفر والشرط الثاني ان تكون في السفر فتفهم منه ان الصلاة في الحظر يجب ان تتوجه فيها الى القبلة سواء كانت صلاة فرض او صلاة نفل - 00:04:39

قال الا في النافلة في السفر واضح؟ وحوله الا في النافلة في السفر اطلق فيشمل ذلك السفر راكبا والسفر ماشيا فسواء كنت مسافرا وانت راكب او تاجر وانت ماشي فيجوز لك ان تتنقل الى غير - 00:04:56

لكن قال الفقهاء الشافعية رحمة الله عليهم يجب التوجة عند تكبيرة الاحرام الى القبلة ان تيسر ذلك فعندما تكبر تكبيرة الاحرام تتنوجه للقبلة تكبر ثم تعود الى جهة قصدك فتصلي اليها - 00:05:18

ويجب ان تستقبل الجهة التي تقصدها فلو كانت الجهة التي تقصدها في هذا الاتجاه فانحرفت الى جهة اخرى فان صلاتك تطفى لان قبلتك هي الجهة التي تقصد اليها واضح وهذا الاستقبال اي وجوبه عند تكبيرة الاحرام قلت لكم ان تيسر ذلك - 00:05:38

فاما اذا تعسر كان يكون الانسان في مقطورة مقطورة كانوا عندما يسافرون قدما بالابل كل جمل مربوط الذي قبله هكذا مثل هذا يتعذر واليوم ممكن تقول للمسافرين مثلا بالطائرة او بالقطار او حتى بالسيارة يتذمرون او يتذمرون عليه ان يستقبل القبلة - 00:06:02

او يشق عليه ذلك فحينئذ يسقط تمام؟ واما صلى النافلة في السفر وهو ماشي فانه يستقبل متى يستقبله عند تكبيرة الاحرام ويستقبله عند الركوع ويستقبل القبلة عند السجود ويستقبل القبلة عند السلام. كم هذه - 00:06:26

اربعة واضح ويسقط الاستقبال عند القيام. وعند الاعتدال وبين السجدين وعند التشهد كم هذه؟ اربعة. يعني باختصار يستقبل في اربعة ويمشي في اربعة مرة اخرى اذا تتنقل وهو ماشي واضح؟ اذا تتنقل وهو ماشي فانه اذا اراد على سبيل المثال - 00:06:50 القبلة هنا وانا اريد ان اصل الى النافلة ففترض انها الضحى فعند الاحرام استقبل القبلة الله اكبر عند القيام امشي واضح؟ عند الركوع استقبل القبلة واربع عند الاعتدال امشي عند السجود استقبل القبلة واسجد - 00:07:26

بين السجدين يمكن ان امشي واضح عند السلام استقبل القبلة واسلم اذا تستقبل القبلة عند تكبيرة الاحرام واحد وعند الركوع وعند السجود وعند السلام فتستقبله في اربعة. وتمشي متى؟ عند القيام وعند الاعتدال وبين السجدين - 00:07:48

ده التشهد في اربعة فهمنا هذا؟ ثم قال لك المؤلف رحمة الله ويسقط استقبال القبلة في النافلة في السفر. هكذا قال ولم يقل في السفر الطويل فقوله في السفر اشاره منه الى ان هذه الرخصة لا تختص بالسفر الطويل - 00:08:09

بل تكون في السفر الطويل وتكون ايضا في السفر القصير والسفر الطويل سيأتي معنا في القصر انه مسيرة يومين او مسيرة يوم وليلة ويعاد بالكميات كاما حسبناه امس مائة واربعة واربعين كيلو متر تقريبا - 00:08:32

واما السفر القصير فقدروه بميل والميل مسافة قليلة. يعني كما قلنا امس تقريبا ستة الاف ستة الاف ذراع على تقدير الامام النووي رحمة الله تعالى. واضح؟ اذا هذه الرخصة بارك الله فيكم. هذه - 00:08:50

رخصة تكون في السفر القصير ومن باب اولى انها تكون في السفر الطويل. لان عندنا رخص تكون فقط في السفر الطويلة. اربعة اكتب هذا عندنا اربع رخص تكون فقط في السفر الطويل فقط لا تجوز في القصير - 00:09:11

ما هي هذه الرخص الأربع اولها آقصى صلاة الرباعية ثانية المسح على الخفين ثلاثة ايام ثالثها بارك الله فيك الافطار في رمضان هذه ثلاث تمام الرابع الجمع بين الصالاتين - 00:09:32

طيب هذى كتبتم لاربع هذى مرة اخرى اعيدها نقول المسح على الكفين ثلاثة. واحد قصر الصلاة الرباعية اثنين الافطار في رمضان ثلاثة الجمع بين الصالاتين اربعة كتبتها كلها ما شاء الله. كيقرها لي - 00:09:56

نعم نعم مسحه على الخفين ثلاثة. اكتب ثلاثة لان المسح على الخفين يوم وليلة هذا حتى للمقيم. نعم. ثلاثة ايام نعم الافطار في رمضان احسنت الجمع بين الصالاتين. ما اسمك - 00:10:20

غياث احسنت يا غيث ممتاز ريان ريان ممتاز لاحظ معي الثلاثة الاولى هذه تختص بالسفر الطويل بلا خلاف في المذهب. قطعا ما معنى قطعا؟ بلا خلاف في المذهب الرخص الثلاثة الاولى هذه التي هي ماذا؟ التي هي المسح على الخفين ثلاثة ايام - 00:10:40 قاسوا الصلاة الرباعية الافطار في رمضان تختص بالسفر الطويل بلا خلاف في المذهب اما الجمع بين الصالاتين فهناك رأي اخر في المذهب يقول انه يجوز في في القصير ايضا. لكن المعتمد الاصح انه يختص - 00:11:06

ضمير ولذلك ذكرت هذا لوحده وهذا لوحده. فهمنا بارك الله فيكم؟ ان شاء الله. قال لكم هنا رحمة الله تعالى. واستقبال القبلة الا في النافلة في السفر والا في صلاة شدة الخوف - 00:11:24

تمام؟ ما معنى صلاة شدة الخوف؟ ليس المقصود صلاة شدة الخوف ان هنالك صلاة خاصة تسمى صلاة شدة الخوف لا وانما المقصود كيفية تأدية الصلاة في شدة الخوف واضح؟ مقصود كيف تؤدي الصلاة في حال شدة الخوف؟ قال رحمة الله تعالى - 00:11:40  
وستر العورة سياطي بعد ذلك بيان ستر العورة وطهارة الحدين الاصغر والاكبر وطهارة النجاسة اي غير المغفور عنها كما سياطي في الثوب والبدن والمكان. ومعرفة فروض الصلاة وسننها يقول لك ان من شروط الصلاح - 00:12:02  
ان تعرف فروض الصلاة وان تعرف السنن واضح؟ ان تعرف فروض الصلاة وان تعرف ما المقصود بفروض الصلاة؟ المقصود بفروض الصلاة اركان الصلاة تمام ما لابد في الصلاة منه من اركان وشروط. قال رحمة الله وان تعرف معرفة فروض الصلاة وسننها فان كان هذا - 00:12:28

فان كان عاميا لا يميز بين قال كان عاميا لا يميز بين فرائضها وسننها فان اعتقد ان جميع افعالها فرض صحت او نخل فلا او البعض فرض والبعض نفل صحت ما لم يقصد بفرض معين نفلة - 00:12:53  
انتبه يشترط بصحبة الصلاة ان تعرف فروضها وان تعرف سننها والناس امام هذا الشرط ينقسمون الى قسمين اما عالم واما عامي. ما المقصود بالعالم؟ قالوا العالم هنا في هذا الموضع العالم هنا - 00:13:21

ان مضى عليه زمن انشغل فيه بالعلم اشتغل فيه بالعلم بحيث صار يميز في العادة بين الفرض والسن المقصود بالعالم مظى عليه زمن باشتغاله في العلم بحيث انه يصير في العادة انه يعرف الفرض من السنن اي يعرف فروض الصلاة من سنن الصلاة - 00:13:47  
هذا المقصود بالعالم هنا. طيب من العامي؟ عكس ذلك الذي لم ينشغل بالعلم او انشغل بالعلم زمانا لا يكفيه عادة ان يعرف فروض الصلاة من سننها تمام؟ اذا الناس عندنا قسمين يقول لك هنا كان عاميا تفهم من هذا الكلام ان هذا الشرط لابد - 00:14:11  
منه في العالم العالم لابد منه العامي يقول فيه تفصيل. قال كان عاميا لا يميز بين فرائضها وسننها. فهذا العامي الذي لا يميز مثلا هو لا يعرف هل دعاء الاستفصال هذا ركن او مستحب - 00:14:37

ولا يعرف مثلا ان تكبيرة الاحرام هذه مستحبة او ركن ولا يعرف ان قراءة الفاتحة مستحبة او ركن لا يميز قال كان عاميا لا يميز بين فرائضها وسننها فله ثلاثة احوال - 00:14:56

الحالة الاولى ان اعتقد ان جميع افعالها فرض اعتقد ان جميع ما يكون في الصلاة فرض صحت واحد او اعتقد ان جميع ما يكون في الصلاة نفل لا تصح او اعتقد ان البعض فرض وان البعض نفل. قال صحت - 00:15:12  
اعتقد ان بعض افعال هذه الصلاة فرض. بعض افعالها نفل. لكن دون تعين تمام قلنا صحت الا اذا عين واحدا من الفرائض قاصدا انه سنة يعني لو قال مثلا الفاتحة هذه سنة - 00:15:39

قراءة الفاتحة في الصلاة هذا مستحب قراءة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير هذا مستحب واضح؟ فجعل نفله عينه مستحبها هذا لا تصح اذا مرة اخرى نقول قال ومعرفة فروض الصلاة وسننها فان كان عاميا - 00:16:03  
لا يميز بين فرائضها وسننها. طبعا هذا معتمد رملي ان هذا التفصيل في العامي فقط. تمام؟ ابن حجر يقول حتى هذا التفصيف العالي لكن عند الرمل يقول هذا في العامي. قال كان عاميا لا يميز بين فرائضها وسننها فله ثلاثة احوال. ممتاز - 00:16:29  
الحالة الاولى مثل هذا ستأتي الاسئلة يمكن لا ادري. قال كان اعتقد ان جميع افعالها فرض صحت واحد او نفل ما تقدير الكلام؟ او اعتقد ان جميع افعالها نفل فلا تصح - 00:16:53

اثنتين او اعتقد ان البعض فرض وان البعض نفل صحت ما لم يقصد بفرض معين نفلة وهذا ليس في الصلاة فقط هذا حتى من شروط الوضوء فلو ان انسانا اعتقد ان فرضا من فروض الوضوء كمسح الرأس - 00:17:15  
مثلا انه مستحب وضوءه باطل. حتى لو مسح رأسه حتى لو مسح رأسه ثلاثا لو اعتقد ان مسح الرأس مستحب وضوءه باطل. لو اعتقد ان الترتيب في الوضوء مستحب وضوءه باطل - 00:17:36

واضح؟ قال رحمة الله وعورة الرجل انتهينا من هذا الشر. الان سيفسر لك بعض الشروط السابقة قال وعورة الرجل اي الذكر ولو صبيا اذا اراد بالرجل هنا الذكر. لانه قد يفهم من قول المتن وعورة الرجل اي البالغ. لان الرجل يطلق على البالغ - 00:17:54 فقال وعورة الرجل اي الذكر ولو صبيا. ما معنى ولو صبيا؟ اي ولو كان هذا صبيا او ولو كان المصلي صبيا واضح دائم او لا ليس دائم غالبا ما بعد لو - 00:18:21

اذا كان منصوبا فان كان واسمها مخدوفتان قال لكم ابن مالك رحمة الله تعالى في الالفية. ويحذفونها ويبقون الخبر وبعد ان وبعد ان ولو كثيرا لاشتهر - 00:18:39

ويحذفونها اي ويحذفون كانوا ويبقون نخبر وبعد ان ولو كثيرا لاشتهر الناس مجازيون باعمالهم ان خيرا فخير ان خيرا ان كان عملهم خيرا فخير التمس ولو خاتما من حديد. التمس ولو كان ما تلتمسه خاتما من حديد. حفت كان وسمها - 00:19:00 قال رحمة الله تعالى قال ولو صبيا. والامة ما بين سرتهم. اية عفوا والامة وعورة الرجل اي الذكر ولو صبيا والامة ما بين سرتهم وركبتهما. اي سرة كل منها وركبته - 00:19:32

تفهموا من هذا الكلام ان السرة اذا انكشفت الصلاة لا تبطل. لان الركبة والسرة لا تدخلان العورة فالعورة ما بينهما تمام؟ قال رحمة الله لخبر اذا زوج احدكم امته عبده اي زوج امته بعده - 00:19:50

او اجيء فلا ينظر الى ما بين سرتها وركبتها. قال اما نفس السرة والركبة فليستا من العورة لكن يستحب ستر الركبة كذلك السترة السرة لان الانسان مأمور باخذ الزينة بالصلاح - 00:20:13

قال وعورة الحرة في الصلاة وعند الاجانب جميع بدنها الا الوجه والكفين واضح وعورة الحرة في الصلاة وعند الاجانب جميع بدنها الا الوجه والكفين. وما ذكره في الاجانب تبع - 00:20:32

ما في الروضة والمعتمد ما في المنهاج من حرمة النظر الى وجهها وكيفها مع الامن انتبهوا هنا عندنا مسالتين يقصد بالعورة ما يحرم النظر اليه واحد ويقصد بالعورة ما يجب ستره - 00:20:54

المرأة هل وجهها وكيفها عورة ام لا؟ ان كان المقصود انه يحرم النظر اليهما فهما عورة وان كان المقصود انه يجب عليها ان تشتريهما فليس بعورة فالمرأة لا يجب عليها ان تستر الوجه - 00:21:15

وان تستر الكفين الا اذا علمت ان الرجل الاجنبي ينظر اليهما. فيجب عليها ان تستر واضح او لا وعدم وجوب ستر المرأة لوجهها وكيفها لا يجوز النظر والنظر حرام. واضح؟ يعني النظر هذا يتعلق بك انت كرجل. لا تنظر - 00:21:37

تمام؟ ولو علمت انك تنظر كان رأتك تنظر الى وجهها او تنظر الى كيفها يجب عليها ان تستر واضح؟ ولذلك لابد ان نفرق بين هذين الاعتبارين. العورة التي هي بمعنى لزوم الستر - 00:22:09

والعورة التي هي بمعنى حرمة النظر فالمرأة ابتداء لا يجب عليها ان تستر الوجه والكفين الا في حالات منها اذا علمت ان الرجل ينظر اليها اليهما اي الى وجهها وكيفها فيجب ان تستر - 00:22:28

ومنها اذا كثر الفساق وفسد الزمان في هذه الحالة يجب ان تستر. ومنها اذا وضعت على وجهها شيء مما تتجمل به المرأة فيجب عليها ان تستر هذه الحالات يجيبوا عليها تستر - 00:22:45

ولا يعني ان المرأة يجوز لها ان تكشف وجهها انه يجوز لك ان تنظر. فانت يحرم النظر لماذا؟ خوف الفتنة واضح؟ يحرم النظر على الرجل لوجه المرأة وكفها خوف الفتنة - 00:23:05

ولذلك ابن حجر رحمة الله تعالى الهيتمي يقول عبارة جميلة قال وحرمة نظرهما اي الوجه والكفين ليس لان ذلك عورة بل لان النظر اليه مظنة الفتنة واضح؟ قال رحمة الله تعالى - 00:23:27

وما ذكره في الاجانب تبعا تبع لما في الروضة والمعتمد ما في المنهاج من حرمة النظر الى وجهها وكيفها مع الامن اي مع امن الفتنة تمام؟ واذا كان يحرم النظر الى وجهها وكيفها مع امن الفتنة - 00:23:45

فمع خوف الفتنة من باب اولى قال رحمة الله تعالى وعند محارمها ما بين السرة والركبة. وكذا في الخلوة تمام وكذا في الخلوة. ما

معنى وكذا في الخلوة اي ويحرم على المرأة في الخلوة ان تكشف ما بين سرتها وركبتها - [00:24:02](#)

يحرم على المرأة في الخلوة ان تكشف ما بين سرتها وركبتها. طيب والرجل في الخلوة ويحرم على الرجل في الخلوة ان يكشف سوئتيه ليس ما بين سورة اوروبا ان يكشف سوئته. ويجوز التعري لادنى حاجتين - [00:24:29](#)

واضح؟ يجوز التعري لادناء حاجة اذا كان في خلوة. اذا كان هناك حاجة ولو كانت حاجة بسيطة واضح؟ يجوز التعري لكن الفرق بين عورة الرجل في الخلوة وعورة المرأة في الخلوة ان عورة المرأة في الخلوة ما بين السرة والركبة وعورة الرجل في الخلوة - [00:24:54](#)

السواقه واضح قال رحمه الله نعيid قراءة العبارة وعند محارمها وعند محارمها ما بين السرة والركبة وكذا في الخلوة اما الانثى فكالمرأة الحرة تمام؟ اي ان جميع بدنها عورة ما عدا الوجه والكفين - [00:25:15](#)

حتى لو اقتصر فيها على ما يستر الرجل عفوا حتى لو اقتصر فيه على ما يستر الرجل لم تصح صاته على الارجح. اي الانثى هذا يتعلق بشرط ستر العورة ثم ذكر لك فروعها تتعلق بشرط بعد عن النجاسة - [00:25:37](#)

قال ويعفى عن دم ميّة لانفس لها سائلة اي عن حمدها وعن دم القمل والبراغيث والقروح وعن ونيم الذباب ونيم الذباب يعني روث الذباب وعندم البثارات قليله وكثيره - [00:26:01](#)

قال قليله وكثيره سياتي بعد ذلك التفصيل وعن قيح الدمامين تعرفون الدمامين؟ هذى تك تبتك هكذا تكون حمراء ثم يخرج منها ريح اصفر. قال وعن قيح الدمام وصديدها. وعن قليل من دم الاجنبي وغيره الا الكلب والخنزير وفروعهما او فرع احدهما - [00:26:26](#)

قال وحاصل القول. قلت لك اذا وجدت كلمة حاصل مسكن. اه. هذى مهمه حاصل انظر ماذا سيقول لك قال وحاصل القول في الدم انه يعفى عن دم نفسه ولو كثيرا - [00:26:51](#)

يعفى عن دم نفسه ولو كان الدم كثيرا. تمام. ما لم يحصل بفعله. واحد او يجاوز محله اثنين وعن قليل دم التقدير الكلام ويعفى عن قليل الدم الاجنبي الا من مغلظ. هذا هذا الضابط - [00:27:12](#)

اذا نقول يعفى عن الذنب ولو كان كثيرا بشرط ان يكون دم الانسان نفسه تمام؟ قال بشرطين ما لم يحصل بفعله. اما اذا حصل بفعله كان مثلا قلع سنه وهو في الصلاة - [00:27:36](#)

فخرج الدم هذا حصل بفعله او مثلا يوجد بعوض في الصلاة فخرج الدم هذا بفعله. واضح؟ قال لكن البعض هذا دم اجنبى هذا لا يصلح مثلا. لكن لو قلع سنه مثلا هذا دمه نسي. نعم. قال وحاصل القول في الدم انه - [00:27:57](#)

فعندم نفسه ولو كثيرا ما لم يحصل بفعله. فان حصل بفعله يعفى عن قليله تمام؟ قال او يجاوز محله. المحل اي المكان الذي اصابه. فلو جاوز محله يعفى عن قليله فقط - [00:28:20](#)

تمام؟ قال وعن قليل دم الاجنبي اي ويعفى عن قليل دم الاجنبي وهو دم غيره من حيوان اخر بشرط ان هذا الدم لا يكون من مغلق اي لا يكون من كلب او كنزي. نعم - [00:28:36](#)

ثم قال رحمه الله تعالى اذا تلحظ من هذا الكلام انه يريد ماذا؟ انه يريد الاستدراك على المصنف. لان المصنف انظر ماذا قال قال في قال وعم آآ وعن دم البثارات قليله وكثيره وعن قيح الدمامل وصديده وعن قليل - [00:28:54](#)

من دم اجنبى وغيره الا الكلب والخنزير. قال وعندم البثارات قليلي وكثيري واطلق. لكن هو وضع شروط ما لم يكن بفعله وما لم يجاوز ولم يجاوز محله فصاحب الزبیر رحمه الله تعالى قال وليعفى عن نذر دم وقبح وهذا الامر ليس خاصا بالدم حتى بالكيف وليعفى عن نذر نذر - [00:29:17](#)

وليغى عن نذر دم وقبح. صاحب الزبد مشى على ما اعتمدته الرافعى. انه يعفى عن القليل مطلقا واضح والذى اختاره والذى اعتمدته النبوي ما ذكرته لكم في هذا المكان - [00:29:41](#)

قال رحمه الله تعالى فصل فروض الصلاة سبعة عشر بعد الطمأنينة في حالها الاربعة اركانا. فلا

ينافي من عدها ثلاثة عشر لانه جعلها في اماكنها اجزاء من الاركان - 00:29:58

اختلفت طرق فقهاء الشافعية رحمة الله تعالى عليهم في عدد اركان الصلاة وهنا سمي اركان الصلاة فروضا. والذي عليه العادة عند الفقهاء انهم يسمون اركان الصلاة اركان ويسمون فروض الوضوء فروضا لكن هنا سماها فروضا والمسألة اصطلاحية - 00:30:22

اكثر فقهاء الشافعية يجعلون اركان الصلاة ثلاثة عشر ومشى على ذلك صاحب الرذبي. وهذا هو الاضبط وبعدهم يجعل اركان الصلاة سبعة عشر كالمصنف يزيدكم اربعة. التي هي طمأنينة في الركوع طمأنينة في الاعتدال. طمأنينة في السجود. الطمأنينة في الجلوس بين سجدين. والذي لم - 00:30:49

اي لم يعد الطمأنينة هذه يجعلها هيئة تابعة للركن. فلا تفردوا بركن مستقل ومنهم من عد اركان الصلاة ثمانية عشر. كصاحب متن ابي شجاع وزاد ركنا على قول مربوح في المذهب وهو نية الخروج من الصلاة - 00:31:17

اذا يوجد من عد اركان الصلاة ثلاثة عشر وهو صاحب الرذبي. فقال اركانها ثلاث عشر النية في الفرض قصد الفعل والفرضية ومنهم من عدها سبعة عشر ومنهم من عدها ثمانية عشر والخلاف قريب. خلاف لفظي - 00:31:41

تمام؟ قال رحمة الله تعالى فلا ينافي من عدها ثلاثة عشر لانه جعلها في اماكنها اجزاء من الارض اي جعلها جعلها طمأنينة في اماكنها الاربعة الركوع والاعتدال والسجود والجزء من السجدين اجزاء من الاركان - 00:32:00

قال الاول النية لانها عبادة بدنية. فان كانت الصلاة فرضا. وجب قصد فعلها وتعيينها من ظهر او عصر اذ الوقت لا يعين تمام؟ لان احيانا وقت الظهر والعصر يكون وقتا واحدا - 00:32:20

في حالة العذر. وقت المغرب والعشاء يكون واحدا. فالوقت لا يعين. هذا بخلاف الصوم الصوم الوقت يعين. اذا صمت يوم عرفة انصرف الصيام لعرفة حتى ولو لم تنويه انه يوم عرفة انه - 00:32:46

معرفة الزمن يعين في الصوم. لكن هنا لا واضح؟ قال رحمة الله وجب قصد فعلها وتعيينها من ظهر او عصر اذ الوقت لا يعين ونية الفرضية من البالغ. اذا اكتب هذا على السبورة قبل ان نقرأ حتى تفهمونا اكثرا - 00:33:04

الصلاه بارك الله فيكم اما صلاة فرض واما صلاة نفل مقيد واما صلاة نفل مطلق فاذا كانت الصلاة صلاة فرض وجب ثلاث نيات النية الاولى قصد الصلاة قصد الفعل - 00:33:26

والثانية التعيين اي ان تعيينها هل هي ظهر او عصر او مغرب او عشاء او فجر الثالث الفردية هذه ثلاث امور واجبات تجب امور اخرى يجب مثلا اذا كنت تصلي جماعة وانت مأموم يجب عليك ان تنوى الاقتداء - 00:34:39

واضح واذا كنت مسافرا تزيد ان تقصر الصلاة يجب عليك ان تنوى القصر عند الاحرام هذه ايضا واجبة لكن هذى ستأتي في مواطئها ان شاء الله. الان نذكر هذا فقط - 00:35:08

في النفل المقيد يجب عليك قصد الفعل ويجب عليك و يجب عليك قصد التفليمة في النفل المطلق يجب عليك فقط قصد الفعل اذا في الفرض يجب عليك ثلاثة اشياء - 00:35:27

في النفل المقيد يجب عليك شيئا في النفي المطلق يجب عليك شيء واحد هل يجب عليك ان تستحضر انك مستوف للشروط؟ فانت مستقبل للقبلة ساتر للعورة على طهارة؟ هل يجب عليك ذلك - 00:35:52

لا يجب هل يجب عليك ان تستحضر عدد الركعات لا يجب هل يجب ان تستحضر ان صلاتك هذه لله عز وجل خالصة؟ لا يشيب واضح؟ انما يجب عليك هذه الاشياء - 00:36:11

الثلاثة في الفرض وهذين يجب عليك هذان الامران في النفي المقيد وهذا الامر في النفل المطلق. هذا الاصل بعد ذلك سنفرع على هذا الاصل. ننظر ماذا قال قال رحمة الله تعالى - 00:36:30

الاول النية. لانها عبادة بدنية فان كانت الصلاة فرضا وجب قصد فعلها واحد انتم وتعيني وجب قصد فعلها وتعيينها من ظهر او عصر اذ الوقت لا يعين ونية فردية ثلاثة - 00:36:55

تمام ثم فرع لك مسألة فقال ونية الفرضية من البالغ بخلاف الصبي يقول لك ان نية الفرضية انما تجب على البالغ. لان الصلاة في حق

البالغ صلاة فرض اما الصبي - 00:37:19

اذا كان يصلی الظهر او يصلی العصر فهذا الصلاة بالنسبة للصبي نفل فكيف ينوي الفرضية واضح؟ هذا الذي قاله المصنف وتابعه عليه الشارح. فقال بخلاف الصبي فلا يشترط في حقه على الراجح - 00:37:39

تمام وهذا القول تابع فيه المصنف والشارح المجموع للنبووي رحمه الله والذى اعتمد ابن حجر انه حتى في الصبي ينوي الفرضية لأن سورة الصلاة سورة فرض واضح؟ وهذا هو الذي اعتمد ابن هو هذا الذي اعتمد ابن حجر هو ما في الروضة - 00:38:03

تمام؟ ولذلك نقول هذه المسألة مما اختلف فيها الرملي وابن حجر بناء على ما اعتمد النبووي قبلهما في المجموع وفي الروضة. فالنبووي رحمه الله تعالى في المجموع يرى ان الصبي لا يجب عليه ان ينوي - 00:38:31

الفرضية. بينما في الروضة قال ينوي الفرضية تمام؟ قال رحمه الله تعالى بخلاف الصبي فلا يشترط في حقه على الراجح. واعلم انه لا يشترط الاضافة الى الله لم نذكرهم ولا الاداء ولا القضاء يعني لا يشترط ان تنوى - 00:38:51

انك تصلي اداء او انك تصلي لا يشترط يعني لا يجب. لكن هل يستحب؟ نعم يستحب واضح؟ يستحب ان تستحضر عدد الركعات وان تستحضر انك مستوف للشروط وان تستحضر انها اداء او قضاء يستحب ذلك - 00:39:14

قال واعلم انه لا يشترط الاضافة الى الله تعالى ولا الاداء ولا القضاء فلو نوى اداء عن قضاء او عكسه عمدا لم تصح يعني لو نوى ان يصلي صلاة قضاء وهي في الحقيقة اداء - 00:39:32

او نوى ان يصلی صلاة اداء وهي في الحقيقة قضاء. قالوا لا يصح تمام لماذا لا يصح لان هذا نوع فيه تلاعيب الا في حالة واحدة يصح اذا قصد بالاداء والقضاء المعنى اللغوي - 00:39:55

لان الاداء والقضاء في اللغة معناهما واحد فاذا قصد افعال هذه اداء اي في اللغة. او افعل هذه قضاء اي في اللغة فان هذا يصح قال رحمه الله تعالى فلو نوى اداء عن القضاء او عكسه عمدا لم تصح او جاهلا لنحو غيرم صحت - 00:40:15

تمام؟ يعني السماء فيها غيرم. فهو لا يدري هل وقت الظهر العصر ما زال موجودا او قد دخل وقت العصر واضح؟ قالوا هذا في هذه الحالة يصح قال ولو ولا عدد الركعات - 00:40:41

اي لا يجب عليه ان يستحضر عدد الركعات. لان عدد الركعات محصور بالشرع فهو اذا نوى انها صلاة ظهر فالشرع حدد ان الظهر اربع ركعات وادا نوى انها صلاة مغرب - 00:40:59

يعني عين فالشرع حددتها بثلاث ركعات. وادا نوى انها صلاة فجر فالشارع قد حددتها بركتعين. فالعدد محصور بتعيين الشرع فلا يجب عليه ان ينوي عدد الركعات. قال ولا عدد الركعات ثم فرع على هذا فقال - 00:41:17

فلو نوى الظهر خمسا لم تصح عمادا عالما كان او جاهلا ايوها لماذا ها لان هذا مما يجب التعرض له جملة. لا تفصيلا وما يجب التعرض له جملة لا تفصيلا اذا اخطأ فيه ضراء. ساكتبها - 00:41:39

هذه قاعدة مهمة ما يجب التعرض له جملة. لا تفصيلا اذا تعرض له واططا برأ. انتبه ما معنى ما معنى يجب التعرض له جملة لا تفصيلا عدد الركعات لا يجب عليك ان تتعرض له فتقول نويت ان اصلی الظهر اربع - 00:42:07

نويت ان اصلی المغرب ثلاثة. نويت ان اصلی الفجر ركتعين. لا يجب ان تتعرض له تفصيلا لكن يجب عليك ان تتعرض له جملة. ما معنى جملة؟ يعني ان تتعرض انه ظهر - 00:42:53

ومعلوم ان الظهر اربع ان تتعرض انه عصر العصر اربع. ان تتعرض انه مغرب انه عشاء انه فجر. الفجر ركتعين. فيجب عليك ان تتعرض له لان هذا يدخل في التعيين. لكن لا يجب عليك ان تتعرض له تفصيلا - 00:43:07

صح اذا هذا الشيء الذي يجب ان تتعرض له جملة لا تفصيلا اذا تعرضت انت له تفصيلا واططا فيه يضر فهمنا او لا واعذر لكم هذا بمثال اخر قلت لكم قبل قليل ان المأمور يجب عليك ان تنوى الاقتداء. صح - 00:43:27

يجب عليك ان تنوى انك مأمور. هل يجب عليك ان تنوى انك مأمور خلف زيد؟ لا خلف عمرو لا يجب لكن يجب عليك ان تنوى ان انك مأمور هذا اجمالا - 00:43:53

لكن لا يجب عليك التفصيل انك مأمور خلف فلان او علان من الناس. صح؟ طيب صليت وعندما يعني صليت اي اردت الصلاة وعندما صليت اي عندما اردت الصلاة نويت ان تصلي خلف زيد - 00:44:04

بعد الصلاة تبين انه عمرو. صلاتك باطلة لماذا صلاتك باطلة؟ لأنك لا يجب عليك ان تتعرض للتفصيل لكنك تعرضت له واحتطأت فيضر اذا ماذا تقول القاعدة؟ تقول القاعدة ما يجب التعرض له جملة - 00:44:20

لا تفصيلا اذا تعرضت له واحتطأت ضراء اكتبوا القاعدة واكتب لها هذين المثالين حتى اذا قرأتها بعد ذلك في كتب تعرفون ما معناها وما مثالها واعرف ما معنى قول الفقهاء؟ جملة لا تفصيلا - 00:44:44

ننام وطبعا هذه القاعدة لها تتمة في اثناء الدروس ان شاء الله سنذكرها تاما؟ لأن عندنا ما يجب له ما يجب التعرض له جملة وتفصيلا. واحد وما يجب التعرض له جملة لا تفصيلا هذه. وما لا يجب التعرض وما لا يجب التعرض له لا جملة ولا تفصيلا. كم هذه - 00:45:04

اثنين ثلاثة لكن انا اشعر انكم الان متبعين لا يناسب اني اذكرها لكم وتحتاج الى اية ماذا يسمى باللغة الانجليزية هو كا الصح فوكس تركيز. ها فوق فوق ماشي يعني ايه؟ ركز معنـي. طيب - 00:45:27

طيب قال رحـمه الله تعالى انظر فلو نوى الظـهر خـمسـا لم تـصـحـ عـامـداـ كانـ اوـ جـاـ تـامـ لـمـ تـصـحـ؟ نـقـولـ لـانـ ماـ يـجـبـ التـعـرـضـ له جـملـةـ لاـ تـفـصـيـلاـ اـذـاـ تـعـرـضـ لـهـ تـفـصـيـلاـ وـاحـظـاـ فـيـهـ - 00:45:56

قال وان كانت نافلة مؤقتة كالوتر او ذات سبب كالكسوف. وجب قصد فعلها وتعيينها. اين هذا الثاني تمام؟ قال وان كان نافلة مطلقة ولو تحية مسجد لانها ليست مقصودة لذاتها. وركعـي - 00:46:24

كذلك واستخارة وجب قصد فعلها فقط تاما؟ قال او ذات وقت او سبب وجب الامـرـانـ ذاتـ وقتـ كـصـلـاـةـ العـيـدـيـنـ وـصـلـاـةـ الضـحـىـ والـرـوـاـتـبـ الـقـبـلـيـةـ وـالـبـعـدـيـةـ. فـيـ الـرـوـاـتـبـ الـقـبـلـيـةـ وـالـبـعـدـيـةـ يـجـبـ انـ يـنـوـيـ سـنـةـ الـظـهـرـ الـقـبـلـيـةـ. فـلـوـ نـوـاـسـ - 00:46:47

صلـاـةـ الـظـهـرـ فـقـطـ دـوـنـ الـقـبـلـيـةـ لـاـ يـصـحـ وـفـيـ الـبـعـدـيـةـ يـجـبـ انـ يـنـوـيـ سـنـةـ الـظـهـرـ الـبـعـدـيـةـ لـاـ تـصـحـ قالـ رـحـمهـ اللهـ قـالـ كـسـنـةـ الـظـهـرـ الـقـبـلـيـةـ وـالـبـعـدـيـةـ. انـظـرـ - 00:47:16

تمـامـ؟ قـالـ سـوـاءـ صـلـىـ الفـرـضـ اـمـ لـاـ؟ فـيـ الـحـالـتـيـنـ يـنـوـيـ سـنـةـ الـظـهـرـ الـقـبـلـيـةـ وـيـنـوـيـ سـنـةـ الـظـهـرـ الـبـعـدـيـةـ. تمام؟ قالـ رـحـمهـ اللهـ تـعـالـيـ وـعـيـدـ فـطـرـ اوـ نـحـرـ. هـذـاـ بـالـنـسـبـةـ بـارـكـ اللهـ فـيـكـ لـمـاـذاـ؟ هـذـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـنـيـةـ. قـالـ رـحـمهـ اللهـ تـعـالـيـ الثـانـيـ - 00:47:34

اي من اركان الصلاة تكبيرة الاحرام. طبعـاـ اـرـكـانـ الصـلـاـةـ لـوـ مـشـيـنـاـ عـلـىـ طـرـيـقـ صـاحـبـ الزـبـيرـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـيـ رـحـمـةـ وـاسـعـةـ نـقـولـ هيـ 00:48:04

ثلاثـةـ عـشـرـ يـمـكـنـ هـذـهـ ثـلـاثـةـ عـشـرـ نـحـنـ نـقـسـمـهـاـ عـلـىـ أـرـبـعـ مـجـمـوعـاتـ. اـرـكـانـ فـعـلـيـةـ اـرـكـانـ قـوـلـيـةـ رـكـنـ قـلـبـيـ رـكـنـ - 00:48:25

معـنـوـيـ وـاضـحـ؟ اـرـكـانـ فـعـلـيـةـ. اـرـكـانـ الصـلـاـةـ الـفـعـلـيـةـ كـمـ سـتـةـ تـامـ؟ اـرـكـانـ الصـلـاـةـ الـقـوـلـيـةـ خـمـسـةـ الرـكـنـ القـلـبـيـ الـنـيـةـ. الرـكـنـ المـعـنـوـيـ

الـتـرـتـيـبـ. كـمـ صـارـ الـمـجـمـوعـ؟ ثـلـاثـةـ عـشـرـ نـذـكـرـهـاـ سـرـيـعـاـ. اـرـكـانـ الصـلـاـةـ الـفـعـلـيـةـ كـمـ قـلـنـاـ - 00:48:25

سـتـةـ الـقـيـامـ الـرـكـوـعـ الـاعـتـدـالـ السـجـوـدـ الـجـلـوـسـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ الـجـلـوـسـ لـلـتـشـهـدـ الـاـخـيـرـ هـذـهـ اـرـكـانـ الصـلـاـةـ الـفـعـلـيـةـ فـهـمـنـاـ طـيـبـ اـرـكـانـ 00:48:52

الـصـلـاـةـ الـقـوـلـيـةـ كـمـ قـلـنـاـ خـمـسـةـ لـيـشـ نـقـصـتـ وـاحـدـ اـرـكـانـ الصـلـاـةـ الـقـوـلـيـةـ خـمـسـةـ تـكـبـيـرـ الـاـحـرـامـ قـرـاءـةـ الـفـاتـحةـ - 00:48:52

الـتـشـهـدـ الـاـخـيـرـ الصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ التـشـهـدـ الـاـخـيـرـ التـسـلـيـمـ الـاـوـلـىـ هـذـهـ خـمـسـةـ هـذـهـ اـرـكـانـ الصـلـاـةـ الـقـوـلـيـةـ. الرـكـنـ

الـقـلـبـيـ الـنـيـةـ. الرـكـنـ الـمـعـنـوـيـ الـتـرـتـيـبـ. مـنـ يـعـيـدـهـاـ اـنـتـمـ تـصـلـوـنـ وـاـنـ اـظـنـ اـنـكـمـ تـصـلـوـنـ. تـصـلـوـنـ. لـاـ تـصـلـيـ؟ تـصـلـيـ صـحـ - 00:49:22

الـحـمـدـ لـلـهـ. فـمـ مـنـكـمـ اـيـهـاـ الـمـصـلـوـنـ يـعـيـدـهـاـ؟ كـلـ يـوـمـ تـصـلـوـنـ مـنـ يـعـيـدـهـاـ اوـ تـصـلـوـنـ بـدـوـنـ اـرـكـانـ تـعـقـدـوـنـ اـنـ جـمـيعـ فـرـوـضـ جـمـيعـ هـؤـلـاءـ

الـفـقـهـاءـ يـعـنـيـ سـبـحـانـ اللهـ عـنـهـمـ حـيـلـ بـسـمـ اللهـ. عـنـكـ مـمـكـنـ - 00:49:52

نعمـ نـعـمـ بـسـمـ اللهـ اـهـ عـاـمـلـ اـيـهـ؟ نـعـمـ الـقـيـامـ؟ نـعـمـ. وـالـرـكـوـعـ. نـعـمـ نـعـمـ وـالـجـلـوـسـ لـلـتـشـهـدـ وـالـسـلـامـ. الـاـخـيـرـ. نـعـمـ. اـحـسـنـ مـمـتـازـ الـذـيـ 00:50:18

نعمـ. نـعـمـ الـتـشـهـدـ الـاـخـيـرـ الصـلـاـةـ. الصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ التـشـهـدـ الـاـخـيـرـ وـالـسـلـامـ. السـيـمـةـ الـاـوـلـىـ اـحـسـنـ مـمـتـازـ الـذـيـ

بجانبك ما هو الركن المعنوي وما هو الركن القلبي - 00:50:51

الترتيب. الركن القلبي ما هو احسنت الذي بجانبك اذا كان يصلني صلاة فرض ماذا يجب عليه ان ينوي اذا كان يصلني صلاة فرض. ماذا يجب عليه ان ينويه ينوي ثلاثة اشياء - 00:51:14

قصد الفعل التعين احسنت انا اظنك تغض بصرك تمام وذا كان يصلني صلاة نفل مقيد ماذا ينوي قصد الفعل والتعيين وذا كان نفل مطلقا قصد الفعل فقط احسنت نقرأ. قال رحمة الله تعالى رحمة واسعة. والثاني تكبيرة الاحرام. لخبر تحريمها - 00:51:39

التكبير وتحليلها التسليم. وهي اي تكبيرة الاحرام ان يقول القادر على النطق الله اكبر فلا يكفي الله اجل واعظم تمام والله الكبير او الجليل. والله كبير او جليل. يعني لا يكفي الله كبير او الله جليل. تمام - 00:52:08

ويجزئه الله الاكبر. اي مع التعريف لانها لا زيادة معنى قال لكم صاحب الزبد ولو معرفا عن التكبير وقارن النية بالتكبير. قال رحمة الله ويجزيه الله الاكبر لانها لا تمنع - 00:52:36

اسمه والله الجليل اكبر يجزئه مع وجود الفصل يقولون لا بأس بفصل بين لفظ الجلالة واقبر اذا كان هذا الفصل يسيرا بوصف لاحظ معي اذا كان هذا الفصل يسيرا واحد. تفهم ان الفصل هذا لو كان طويلا يضر - 00:52:55

الشرط الثاني قالوا اذا كان يسيرا بوصف. تفهم ان الفصل هذا لو كان بغير وصف فانه يضر ان كان قليلا ولذلك نقول لو قال على سبيل المثال الله الذي لا الله الا هو الحي القيوم اكبر. لا يصح - 00:53:22

لماذا لا يصح؟ لانه فصل بين لفظ الجلالة واقبر بفصل طويل ولو قال الله هو اكبر. ايضا لا يصح لانه فصل بين لفظ الجلالة واقبر في غير وصفه بضمير. اما اذا فصل بفصل يسيرا - 00:53:42

وصف تمام فان هذا يصح ولذلك هنا يقول بخلاف الله الذي لا الله الا هو اكبر. هذا لا يصح. لماذا لا يصح؟ لان هذا فصل طويل. قال وما واتى بواو ساكنة او واو متحركة فانه لا يصح ايضا - 00:54:03

الله واقبر تمام لا يصح قال رحمة الله تعالى ويجب ان تكون النية مقارنة للتکبير جميعهم. اي ان النية اي نية التي معهودة لديه التي سبق ان درستها هذا يسمى العهد الذكري لانها قد ذكرها لك قبل قليل في صلاة الفرض قصد الفعل والتعيين والفرضية هذه النية في صلاة - 00:54:26

النفي المقيد قصد الفعل والتعيين. في صلاة النفل المطلق قصد الفعل. فيقول لك ويجب ان تكون النية الذي تعلمتها قبل قليل مقارنة للتکبير جميعه. اي من اول لفظ الجلالة الهمزة الى اخر الراء - 00:54:56

فلو غاب شيء منها في جزء من هذا الوقت فالصلوة باطلة واضح مش الصلاة باطلة. الصلاة باطلة هذا مجاز. لا تنعقد الصلاة لا تنعقد واضح؟ هذا هو المعتمد في المذهب. لكن اختار الامام امام الحرميin. وطبعا مصطلح الامام اذا وجدته في كتب الفقه - 00:55:15

فالمقصود به امام الحرميin. وذا وجدته في كتب الاصول فالمقصود به فخر الدين الراسي. امام الحرميin كما قلت لكم اسمه عبد الملك بن عبد لا بن يوسف توفي في سنة اربعين - 00:55:40

سبعة وثمانين صح؟ قلت لكم هذا او لا؟ نعم. ها امس. تمام؟ اسمه عبد الملك بن عبد الله بن يوسف. توفي في سنة كم اربعين وثمانين وسبعين. هذا من؟ امام الحرميin. اذا وجدت في كتب الفقه قال الامام يقصدون هذا لا تظن. قال - 00:55:54

المقصودون الشافعي في كتب الفقه الشافعي اذا وجدت واختاره الامام وقاله الامام نص على هذا مثلا يقصدون من؟ امام الحرميin واضح هذا الاصل الا اذا دل السياق على غير ذلك. اما في كتب اصول الفقه اذا وجدت وختاره الامام قاله الامام. يقصدون منه - 00:56:17

فخر الدين الراسي المتوفى سنة ستمائة وستة صفر ستة وواضح؟ ست مئة وستة. اكتب واحفظ ممكناً ادي سؤال في الاختبار قال رحمة الله تعالى ويجب ان تكون النية مقارنة للتکبير جميعه بان يكون مستحضرها لما يشترط لها في فيها. من ابتداء الهمزة - 00:56:41

الى الراء من اكبر هكذا قال المصنف وهكذا تبعون الشارع ولو ان الشارح ذكر الرأي الآخر الذي اختاره امام الحرمين والغزالى والنبوى انه تكفي المقارنة العرفية. اي ان يكون مستحضرها لهذه الاشياء في اي جزء من اول تكبير - [00:57:09](#)

او اوسطه او اخره لكان اولى فان هذا فيه تيسير على الناس واضح؟ ولذلك قال لكم صاحب الزباد ولو معرفا عن التنكير وقارن النية بالتكبير في كله حتما في كل تكبير حتما اي وجوبا. في كله حتما مختار الامام - [00:57:29](#)

والنبوى وحجة للاسلام. قال هو مختار الامام. من هو الامام هذا امام الحرمين جويني. قال في كله حتم في كله حتما ومختار الامام. والنبوى وحجة للاسلام. من حجة الاسلام هذا - [00:57:52](#)

الغزال يا ابو حامد. تمام قال ولو معرفا عن التنكير وقارن النية بالتكبير في كله حتما ومختار الامام النبوى وحجة للاسلام يكفيه بان يكون قلب الفاعل مستحضر النية غير غافل. مستحضرها في اي وقت. من اول التكبير او اوسطه او اخره ولا يشترط ان يبقى - [00:58:07](#)

الاستحباب من اوله الى اخره واضح؟ يكفي هذا قال رحمة الله تعالى الثالث القيام ان كانت الصلاة فرضا وقدرا اي وقدر على القيام خرج النفل فله فعله قاعدا او مضطجعا مع قدرته على غيره - 00:58:31

واضح والعاجز يفعلها على حسب قدرته. قال خرج النفل فله فعله قاعدا. او فعل النفل مضطجعا مع قدرة على غيره لكن ثوابه اقل من ثواب القائم. ثواب القاعد على النصف من ثواب القائم - 00:58:54

قال والعاجز عن القيام يفعلها على حسب قدرته فان عجز ان يصلى قائما صلى قاعدا عجز ان يصلى قاعدا صلى على طلع له صلى على جنب وهل يصح على الجنب الايسر؟ او يجب على الايمان؟ فان عجز على الايسر - 00:59:15

نقول يصلى على جنب ويتغير على الايمان او الايسر لا يجب على الايمان فهمنا؟ فان عجز ان يصلى على جنب صلى مستلقيا وادا صلى مستلقيا يجب عليه ان يرتفع من جهة صدره ليحصل الاستقبال - 00:59:40

يعني يصلي هكذا يرتفع هكذا قليلا. مثل الاسرة التي ترونها في المستشفيات تكون هكذا يرتفع حتى يحصل الاستقبال اما لو بقي هكذا فهو يستقبل السماء لا يستقبل القبلة تمام؟ فان عجز - 01:00:00

بعد ذلك يعني عن الركوع والسجود مثلا نقول او ماء برأسه فان عجز عن الايماء بالراس مثلا رأسه وهكذا يوجد لا يستطيع ان يحرك رأسه ولا يستطيع ان يحرك يديه ولا شيء اوما بطرفه - 01:00:19

فان عجز اجرى الاركان على قلبه. ولا يجوز ترك الصلاة ما دام العقل ثابتنا في الرأس اذا كم صارت هادي مراحل سبع مراحل سبع مراحل صلى قائما مرة اخرى فان عجز قاعدا. فان عجز فعلى جنب. الايمان او الايسير والايمن افضل - 01:00:40

فان عجز فمستلقيه فان عجز عن الركوع والسجود او ماء برأسه فان عجز عن الايماء بالراس او ماء بطرفه فان عجز عن ذلك اجرى الاركان القولية على قلبه وحينئذ ستكون الصلاة اقوال بدون افعال - 01:01:08

ووهذا مما يندرج تحت قولهم اقوال وافعال مفتتحة بالتكبير مختطفة بالتسليم غالبا واضح؟ اذا كم صارت هذه مراحل الان؟ سبعة. سبع مراحل قال لكم صاحب الزباد وان شاء الله اذكر الابيات ثم انحنى لعجزه ان ينتصب - [01:01:32](#)  
من لم يطق يقعد كيما يحب وعجز عن القعود صلى لجنبه وباليمين اولى. لم يقله واجب. تمام؟ وعجز عن القعود صلاتها. لجنبه وباليمين اولى. ثم يصلي عاجز على قفاه. وبر - [01:01:52](#)  
والسجود او ما. بالرأس. ان يعجز فبالاكفان للعجز اجري القلب بالاركان. ولا يجوز تركها لمن عقل وبعد عجز ان يطق شيئا فعله واضح اذا الصلاة لا تسقط ما دام العقا ، ثابتنا - [01:02:13](#)

ومن هنا تعلم ان الذين يدعون انهم وصلوا لحالة سقطت عليهم التكاليف كصلاة وصيام وغير ذلك انهم ليسوا عقلاء بل حكم عليهم كثير من الشافعية انهم كفار الذي يقول انه وصل الى مقام لا يصلي لا يجب عليه صلاة ولا صوم. نص كثير من الشافعية. المتقدمين

الله تعالى الثالث القيام ان كانت الصلاة فرضا وقدر - 01:02:59

خرج النفل فله فعله قاعدا او مضطجعا مع قدرته على غيره. والعاجز يفعلها على حسب قدرته. ويستثنى من وجوب القيام ما لو كان بعینه وجع. وقيل له انتبه في هذه المسألة - 01:03:14

وقيل له ان صليت مستلقيا امكنا مداواتك تمام؟ او خاف سقوطه في البحر كدوران رأسه. ولو كان يتربّب غزو عدو كفار وكان لو قام رآه العدو تمام ايش عندي بعدين؟ كم ها؟ هندي عندي هندي ساقطة يا شيخ محمد - 01:03:33

عندكم موجودة؟ كلنا هيا هات نسختك الان هذه الصفحة ليست موجودة في نسخنا جزاكم الله خيرا شكر الله هنا بمعنى هنا ام كان مداواتك؟ اه نعم اه قال رحمة الله تعالى كيف ستفعلون انتم - 01:03:59

عليهم. طيب لا باس خلاص انا اقرأ واذا في شيء يمكن ان تدونه وان شاء الله ما في مسائل يعني مهمة كثيرا قال رحمة الله ويستثنى من وجوب القيام. ما لو كان بعینه وجع. وقيل له ان صليت مستلقيا ام - 01:04:31

كان مداواتك او خاف سقوطه في البحر كدوران رأسه. ولو كان يتربّب غزو كفاره. وكان لو رآه العدو وفسد تدبير الحرب. عندك انت على الهاتف امي. اه ممكن انا عم سوبر هذا - 01:04:54

سأخذ هذا فقط تضعي في جروبيهم نعم انتظر انا حتى بسم الله خلاص؟ بسم الله طيب قال الشارح رحمة الله تعالى ويستثنى من وجوب القيام ما لو كان بعینه وجع. وقيل له ان صليت مستلقيا - 01:05:12

امكنا مداواتك او خاف سقوطه في البحر كدوران رأسه. ولو كان يتربّب غزو عدو كفار وكان لو رآه العدو وفسد تدبير الحرب فله ترك القيام وتجب الاعادة بخلاف ما لو قصده العدو فله تركه ولا اعادة. اي فله ترك القيام - 01:06:42

اعادة. ولو كان به سلس البول وكان لو صلى قائما سال بوله. او قاعدا استمسك فيصلي قاعدا ام وجوبا واضح؟ قال رحمة الله تعالى الركن الرابع او الرابع قراءة الفاتحة - 01:07:09

لخبر المسيء صلاته. مسيء صلاته اسمه خلاد ابن رافع. وحديثه في الصحيحين ولخبر لا تجزي صلاة رجل لا يقرأ فيها بام القرآن لا تجزي بمعنى لا تصح فالمراد بنفي الاجزاء هنا النفي الصحة - 01:07:28

ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن وقوله لا تجزي صلاة صلاة وقعت نكرة في سياق النفي فتعم. سواء كانت الصلاة - 01:07:54

صلاته فرضين او صلاة نفل صلاة امام او صلاة مأموم او صلاة منفرد او صلاة سرية او صلاة جهرية اي صلاة قال رحمة الله تعالى ولخبر لا تجزي صلاة رجل لا يقرأ فيها بام القرآن - 01:08:11

قال ولابد من الاتيان بها بالعربية اي قراءة الفاتحة بالعربية. لما هو معلوم ان القرآن لا يقرأ الا بالعربية قال فلو عجز عنها وجب تعلمها ولو بالسفر ولا تجوز الترجمة عنها بلغة اخرى - 01:08:28

فان عجز اتى ببدلها وهو سبع ايات ولو متفرقة هندي المرتبة الثانية. اذا يجب عليه ان يقرأ الفاتحة عجز عن الفاتحة يقرأ سبع ايات اخرى سواء هذه الایات التي سيقرأها متواالية وهو الاولى - 01:08:47

او متفرقة لكن بشرط ان عدد حروف هذه الایات البديلة لا ينقص عن عدد حروف الفاتحة. واضح؟ وعدد حروف الفاتحة مائة وستة وخمسون حرف. اذا قرأت ما بك يوم الدين. ومائة وخمسة وخمسون حرف اذا قرأت ملك - 01:09:08

الدين وهم قراءتان متواترتان قال رحمة الله تعالى رحمة واسعة ولا تجوز الترجمة عنها بلغة اخرى فان عجز اتى ببدلها وهو سبع ايات ولو متفرقة وقوله ولو متفرقة اشارة الى وجود خلاف فمنهم من اشترط ان تكون هذه الایات البديلة متواالية - 01:09:30

قال او مع حفظه متواالية. يعني يجزئه تقدير الكلام. يجزئه ان يأتي بسبع ايات متفرقة مع كونه يحفظوا سبع ايات متوااليات تمام؟ قال او مع حفظه متوااليا. ويعتبر اي ويشترط الا تنقص حروف البديل عن المبدل - 01:09:55

الا يقصد به غير البدنية لا يقصد بهذه القراءة غير البدنية. فلو قصد مثلا آلة تلاوتها على سبيل المثال للمذاكرة. او لمراجعة حفظه او ما شابه ذلك فانها لا تجزئ. قال رحمة الله والا يقصد به غير البدنية. فان عجز هذه المرتبة الثالثة الان - 01:10:17

فان عجز اتى بسبع انواع من الذكر او الدعاء. ولابد من كونه متعلقا بالاخرة اتى بسبع انواع من الذكر سبحانه الله والحمد لله ولا الله الا  
الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله - 01:10:40

ولا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر بشرط ان حروف هذا الذكر لا تنقص عن حروف فاتحة اي  
لا تنقص عن مئة وستة وخمسين حرف - 01:10:59

واضح او اتى بدعاء لكن يشترط في الدعاء ان يكون دعاء اخرويا. تمام؟ اللهم اغفر لي وارحمني وعافني تمام؟ آللهم يعني من  
امور الاخرة. هون علي آآ عرصات الموقف يوم القيمة. اللهم ادخلني الجنة اللهم اجرني من النار - 01:11:14  
اشيء من هذا الطبيب قال فان عجز اتى بسبعة انواع من الذكر او الدعاء ولابد من كونه متعلقا بالاخرة مع القدرة فان عجز اي مع  
القدرة على الاتيان بالذكر او الدعاء. فان عجز وقف بقدرها - 01:11:38

اذن كم عندنا مراتب الان؟ ها مع القدرة على اتيانه بالدعاء او بالذكر نعم. فان عجز ووقفوا قدرها. كم عندنا مراتب الان؟  
اربع. يجب عليه قراءة الفاتحة - 01:11:58

فان عجزت قرأ غيرها من القرآن سبع ايات بشرط انها لا تنقص عن حروفها عن حروف الفاتحة. فان عجز اتى بذكر او دعاء. ويشترط  
ان يكون الدعاء اخرويا. ويشترط ان يكون الذكر او الدعاء لا ينقصه رفع الحروف الفاتحة - 01:12:14

فان عجز وقف بقدر قراءة الفاتحة فهمنا؟ قال لكم صاحب الذباب والحمد اي ومن اركان الصلاة. قراءة سورة الحمد. والحمد لله في  
ركعة من سبق. ببسم والحرف والشدين لو ابدل الحرفاء بحرف ابطله وواجب ترتيبها ثم الولاء وبالسكت انقطعت انكثر او قل  
مع قصد لقطع ما - 01:12:34

قرأ لا لسجوده وتأمين ولا سؤاله تلى. ثم من الايات سبع. يعني اذا عجز عن الفاتحة يجب عليه يقرأ من الايات سبع ثم من الايات سبع  
والويل اولى. الوليل يعني موالاة بين هذه الايات. اولى لم يقل واجب - 01:13:03

قال ثم من الايات سبع ولو لا اولى من التغريق ثم الذكر لا ينقص عن حروفها ثم وقف بقدرها واربع كف لركبة الى اخر ما قال  
واضح؟ اذا عندنا كم مراتب - 01:13:22

اربعة مراتب يقرأ الفاتحة فان عجز قرأ سبع ايات وال الاولى انها متواالية. فان عجز يأتي بذكر او دعاء اخروي بشرط انه لا ينقص عن  
عدد حروف الفاتحة. كذلك الايات هذه لا تنقص في حروفه عن حروف - 01:13:39

عجز وقف بقدر قراءة الفاتحة لان القيام مقدور عليه فان عجز عن الفاتحة فالميسور لا يسقطون بالمعسوف واضح؟ الحمد لله نعم.  
هل تشترط سبع ايات نعم. اوجد اكثر سبع ايات - 01:14:03

لو قرأ ايدين كلها مثلا يحفظ اية الدين ما يكفي سبع ايات لابد سبع ايات نعم نعم ما في نفس الكلام الدعاء والذكر يشترط ان  
الحروف لهما لا تنقص عن عدد حروف الفاتحة - 01:14:25

نعم يأتي بسبع انواع من الادعية. مثلا رب اغفر لي نوع ارحمني رب ارحمني. مثلا رب ادخلني الجنة رب اجرني من النار هذا قال  
رحمه الله تعالى ويجب ترتيبها اي ترتيب الفاتحة. الان سيتكلم على ما يجب في الفاتحة - 01:14:48

اول شيء ذكره قال ويجب ترتيبها. فلو قرأ الفاتحة منكسة من الاية الاولى طبعا البسملة اية في الفاتحة هذا بلا خلاف  
عند الشافعية وایة من كل سورة على المعتمد عند الشافعية. قال رحمه الله ويجب ترتيبها فلو بدأ بنصفها الثاني قبل الاول لم يعتد -  
01:15:08

بما بدأ به لكن يعتد اية يعني مثلا بدأ يقرأ اياك نعبد واياك نستعين اهدا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم الا اخر تمام؟  
بعدين قرأ باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين - 01:15:33

يعتد بهذا. باسم الله الرحمن الرحيم الى مالك يوم الدين ويجب عليه ان يكمل اما الذي قرأه وقدمه لا يعتد به. لانه وقع في غير  
موضعه فهمنا واضح؟ قال رحمه الله تعالى - 01:15:56

فلو بدأ بنصفها الثاني قبل الاول لم يعتد بما بدأ به وموالاتها موالاة الفاتحة. ما الذي يقطع الموالاة؟ قالوا الذي يقطع الموالاة شيئا

الشيء الاول لو انتي بذكر اجنبى عن الصلاة - 01:16:13

يقطع الموالاة كيف يعني بذيك الاجنبى؟ يعني هو يقرأ. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. عطس قال الحمد لله ما لك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين نقول لا يصح - 01:16:31

انت الان قطعت الفاتحة بذكر اجنبى. فقولك الحمد لله هذا يقطع الموالاة فعليك ان تعيد قراءة الفاتحة من اولها وقولهم بذكر اجنبى تفهم منه انه لو قطع موالاتها بذكر غير اجنبى عن الصلاة فانه يصح - 01:16:49

مثال ذلك انك بعد ان قرأ الامام الفاتحة مثلا انتشر عدد في قراءة الفاتحة قرأت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. قرأ الامام اية فيها سجدة - 01:17:11

تجد انت في نصف الفاتحة تسجد معه ثم تكمل الفاتحة واضح؟ لأن هذا قطع للموالاة لكن بما يتعلق بالصلاه كذلك لو كنت تقرأ مع الامام هو يقرأ الفاتحة وانت تقرأ الفاتحة فقال الامام امين. تقول امين ثم تواصله قراءة الفاتحة - 01:17:27

واضح كذلك لو ان الامام قرأ الفاتحة والامام ارجت عليه القراءة يحتاج الى فتح تفتح عليه تقطع الفاتحة تفتح عليه تواصل الفاتحة واضح لو ان الامام قرأ الفاتحة على سبيل المثال - 01:17:53

ثم بعد ذلك قرأ السورة بعدها انت تقرأ الفاتحة ففترض انه قرأ سورة سبج باسم الله الرحمن الرحيم. سبج اسم ربك الاعلى. انت الان تقرأ الفاتحة. هو قال ماذا؟ سبج اسم ربك الاعلى. قلت سبحان الله - 01:18:21

طبعاً تواصل قراءة الفاتحة ما في مشكلة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا مرت به اية فيها تسبيح سبج هذا لا يقطع الموالاة لانه يتعلق بالصلاه ما الذي يقطع الموالاة؟ الذكر الذي هو اجنبى عن الصلاة - 01:18:39

ولذلك قال لكم صاحب الزبیر رحمة الله تعالى والحمد لا في رکعة من سبق ببسم والحرف والشد نطق لو ابدل الحرف عارفين افضل وواجب ترتيبها ثم الولاء وبالسکوت انقطعت ساشرح السکوت الان - 01:18:56

بالسکوت انقطعت هذا الامر الثاني. متى تنقطع الموالاة في الفاتحة بالسکوت؟ نقول اذا كان السکوت طويلاً تنقطع الموالاة قرأ باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ثم سكت سکوطاً طويلاً - 01:19:14

طويلاً عرفاً تنقطع الموالاة. يجب علي ان يعيد قراءة الفاتحة مرة اخرى والا لا تصح واضح؟ او كان السکوت قليلاً لكنه قصد الاعراض سقوط قليل لكن مع الاعراض فالموالاة تنقطع. اما اذا كان السکوت قليلاً لكن بدون قصد الاعراض - 01:19:37

كسكتة تنفس او سكتة تذكر مثلاً فهذا لا يضر تمام؟ قال لكم اذا عرفنا الان ان الذي يقطع موالاة الفاتحة اية امران الامر الاول ذكر اجنبى عن الصلاح الثاني السکوت اذا طال او اذا قصر مع الاعراض - 01:20:03

صح؟ طيب انتبه ماذا قال لكم صاحب الزبیر وبالسکوت انقطعت. اي الموالاة وبالسکوت انقطعت ان كثراً او قل مع قصد لقطع ما قرأ انظر وبالسکوت انقطعت ان كثراً او قل مع قصد لقطع ما قرأ - 01:20:29

لا لسجوده وتأمين ولا لسؤاله لما امامه تلى لا تنقطع اذا سجدت مع الامام سجدة تلاوة لا تنقطع الموالاة. ولا تنقطع الموالاة اذا امنت ثم واصلت القراءة. ولا - 01:20:51

تنقطع الموالاة بارك الله فيكم اذا تلا امامك اذا تلا ايات فيها نعيم الجنة قلت اسأل الله من من نعيم جنتك او اسأل الله من من جنتك او قرأ اية فيها عذاب فقلت استعيذ بك الله من غضبك وعذابك او مثلاً قرأ ايات فيها تسبيح فقل سبحان الله فان هذا لا يقع موالاة - 01:21:09

فهمنا؟ ولذلك نعود الى الكتاب فنقول. قال المصنف قال الشارع رحمة الله تعالى رحمة واسعة وموالاتها فلو سكت طويلاً او يسيراً قصد به قطع القراءة او تخلل بين اياتها ما لا يتعلق بمصلحة الصلاة. كحمده عند العطاس - 01:21:31

انقطع موالاتها بخلاف ما هو لمصلحتها. مثل ماذا؟ قال كفتحه على امامه لا بقصد الرد المجرد حيث وارتج عليه او سكت فلا يقطعها. اه. يقول لك عندما تفتحه على امامك امامك اخطأ في القراءة - 01:21:54

عندما تفتح عليه تريده ان تصوبه لا تقصد الرد فقط وانما تقصد ماذا؟ تقصد الذكر او تطلق لا تقصد شيئاً واضح وهنا خلاف في سورة

الرابعة اذا قصدت الذكر والاعلام والفتح - 01:22:16

واضح ثلاث سور تصح سورة لا تصح انا افتحت على الامام اذا افتحت على الامام قاصدا الفتح فقط قاصدا الاعلام فقط. لا تصح قاصدا الاعلام والذكر تصح قاصدا الذكر فقط تصح - 01:22:42

لم اقصد شيئاً تصح فهمنا بارك الله فيكم لم على سبيل المثال الامام يقرأ في السورة التي بعد الفاتحة تمام اخطأ في اية فقلت له كذا وكذا مثلاً انا قلت له كذا وكذا - 01:23:09

الذى هو فتح الاية. ماذا قصدت عندما قلت له هذا ان كان قصدت فقط ان اعلمه فقط قاصدا الاعلام الصلاة لا تصح واضح؟ وان قصدت الذكر والاعلام والصلة تصح الذكر - 01:23:32

والاعلام وان اطلقته ولم اقصد شيئاً. الذي هو غالباً حال الناس. مباشرة اذا اخطأ الامام يتكلم. تمام؟ لا يقصد شيئاً يطلق تمام؟ لا يستحضر في ذهنه لا مباشرة الكمبيوتر يرجع مباشرة. واضح؟ في هذه الحالة قلنا يصح - 01:23:53

اذا قصد الذكر فقط هذه جزماً بلا خلاف يصح فهمنا الان كم صارت الصور؟ اربع سوره اذا قصد الذكر فقط هذا يصح قطعاً اذا قصد الاعلام فقط لا تصح قطعاً حصل الخلاف في هاتين السورتين - 01:24:15

اذا قصد الذكر والاعلام وادا اطلق ولم يقصد شيئاً تمام اظن ان ابن حجر اختار الصحة. في هاتين السورتين والله اعلم. انا لم اه اذكر كلامه بالضبط ما عندك شيء يا شيخ محمد؟ اه انظر لو في شيء قال رحمه الله تعالى - 01:24:37

قال لا بقصد الرد المجرد. انظر قال لا بقصد الرد المجرد. هذا ظاهر كلام رملي. ظاهر كلام رملي عندما قال لا بقصد مجرد لا بقصد الرد مجرد انه لو قصد الاطلاق او قصد الذكر مع الاعلام او قصد الذكر فقط انها تصح. هذا ظاهر كلام الرملي لكن - 01:24:59

لا ادري ابن حجر هل اختلف معه في هذا ام لا قال رحمه الله تعالى حيث ارتج عليه او سكت فلا يقطعها. قال وتجدياتها كما انه يجب عليك ان تقرأ الفاتحة بالبسملة. يجب عليك ان تقرأ البسمة - 01:25:19

واضح؟ وقلت لكم من قبل قراءة البسمة هذا بلا شك لا تصح الصلاة الا به تمام واما الجهر بالبسملة هذا مستحب عند الشافعية وهو من شعائر المذهب. من شعائر المذهب ان الشافعى يجهرون بالبسملة. نعم قد ذكرت - 01:25:36

لكم هذا من قبل فالان نحن نتكلم عن القراءة وليس على الجهل. الكلام على الجهل يأتي في السنن اذا لابد من البسمة ولابد من جميع الحروف واحد اثنين ثالث ولابد من جميع التجديات وهي اربع وعشرة تجديد - 01:25:56

لا قال وهي اربع عشرة تجديدة وحروفها وهي خمسة وخمسون ومئة حرف. او ستة وخمسون بقراءة ما للك بالالف وخارج الضاد من الظاء. فلو ابدلها بظاء لم تصح قراءته لتلك الكلمة. فان اتي بها صحت او عجز - 01:26:14

امي امي تصح صلاته لنفسه ولا يصح لغيره ان يصلي خلفه واضح؟ ايوه قال رحمه الله تعالى ولا تجب الفاتحة في ركعة المسبوق بل يتحملها عنه الامام. يعني اذا جيت والامام - 01:26:36

المراقب تسقط عنك الفاتحة تركاب مع الامام مباشرة وادا جيت والامام قائم لكنه قريب الركوع اذا جيت والامام قائم لكنه قريب الركوع ومبشرة الله اكبر تبدأ في قراءة الفاتحة تقرأ من الفاتحة ما ادرك. فادا ركع الامام ترکع معه ويسقط عنك الباقي - 01:26:55

فهمنا؟ قال رحمه الله تعالى ولا تجب الفاتحة في ركعة المسبوق بل يتحملها يتحملها عنك الامام. واشار الى ذلك صاحب رحمه الله في قوله والحمد لا في ركعة اي وقراءة الحمد سورة الحمد - 01:27:24

لا في ركعة الا في المسبوق. قال لا في ركعة من سبق. ببسمي والحرروف والشد نطق. لو ابدل الحرف بحرف الطلق وواجب ترتيبها ثم الولاء. وسيأتي معنا بعد ذلك صفات الائمة. شروط الامام عدم اللحن - 01:27:42

الفاغ والارات وغير ذلك سيأتي معنا ان شاء الله لاحقاً قال رحمه الله تعالى والخامس الركوع لقوله تعالى اركعوا واسجدوا. واقل الركوع ان ينحني بحيث تلامس راحتاه ركبتيه لو اراد - 01:28:02

هذا اقل ركود. كيف يعني هكذا هذا اقل الركوع الواجب. بحيث لو اراد ان يلمس ركبتيه براحتيه استطاع هذا الوجه

ما زاد على هذا حتى لو لم يلمس - 01:28:20

حتى لو لم يلمس. ما زاد على هذا مستحب كونه يسوى ظهره كونه يجافي يديه تمام كونه يضع يديه على ركبتيه هذا مستحب الواجب ان ينحني بحيث انه لو اراد ان ينال ركبتيه براحتيه يتمكن من ذلك. قال لكم صاحب - 01:28:41

واربع باع تناول كف لركبة واضح؟ قال رحمة الله تعالى السادس الطمأنينة فيه لخبر ثم ارکع حتى تطمئن راكعا. وضابطها اي وضابط الطمأنينة ان يكون بحيث يستقر كل عضو مكانه - 01:29:04

السابع الاعتدال ولو في نفل الثامن الطمأنينة فيه. دي خبر ارفع حتى تطمئن رافعا. وهو ان يعود الى ما كان عليه اولا قبله فان كان قائما عاد الى القيام وان كان قاعدا عاد الى القعود - 01:29:31

قال رحمة الله تعالى التاسع السجود مرتين في كل ركعة. واقله وضع شيء من الجبهة مكشوفة مع القدرة على التعامل فيها وضع شيء من الجمع ولو كان هذا شيء يسير. اما لو انه سجد والجبهة كلها مغطاة - 01:29:52

فلا تصح قال لكم صاحب الزيد رحمة الله. والسابع السجود مرتين مع شيء من الجبهة مكشوفا يضعه فلا بد ان يضع ولو شيء مكشوف من الجماعة. ومن هنا تعلم ان الذين يسترون الجبهة كلها يضعون العمامة الى هنا - 01:30:18

ان صلاتهم لا تصح هذا اذا كان يسجد على شيء متصل به يتحرك بحركته اما اذا كان يسجد على شيء منفصل كهذه السجادة مثلا تسمى سجادة فان هذا تصح. لأن النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه في الصحيح انه كان يسجد على خمرة - 01:30:40

والخمرة قطعة قماش تتسع للوجه واليدين واضح؟ فهذا ثوب منفصل. واذا كان الثوب متصل لكنه لا يتحرك بحركتك فالسجود عليه يصح فبعض العمامات طويلة الذين عاشوا في السودان يعرفون ان العمامة في السودان طولها احيانا يتتجاوز اربعة امتار. صحيح هذا اه كبيرا - 01:31:05

طويلة تكون فيمكن هذا لو انه وضع بعض العمامة هنا وفرش البعض الاخر في الارض ان يسجد عليها ولا تتحرك بحركته فسجود صحيح وطبعا هم يعني لهم الحظ في هذا ما الحظ - 01:31:34

صوفي ايماني. هم يقولون هذه عندما تسألكم لماذا عادتكم هكذا؟ قالوا هذه استعدادا للموت في اي وقت عليك تكون لك كفنا. هكذا هكذا عندما يسألون يقولون هذا نعم. والله اعلم - 01:31:54

تمام؟ قال رحمة الله تعالى التاسع السجود مرتين في كل ركعة واقله وضع شيء من جبهتي مكشوفا مع القدرة وضع شيء من الجبهات مكشوفا مع القدرة انتبه معي حتى لو كانت امرأة حتى لو كانت امرأة تصلي بحضورة الاجانب - 01:32:12

فهنا يتعارض امران اذا علمت ان هؤلاء الاجانب ينظرون اليها يجب عليها ان تستر الوجه. صح لكن في السجود يجب عليها ان تكشف الجبهة نقول يجب عليك ان تكشف الجبهة وتبصي - 01:32:38

واضح؟ وذكر هذه المسألة البيجوري رحمة الله تعالى في حاشيته على الاقناع للخطيب الشربيني قال رحمة الله تعالى رحمة واسعة مكشوفا مع القدرة على التحاميل فيها قال مكشوفا مع القدرة على التحاميل فيها اي اذا كان قادر على التحاميل على جبهته - 01:32:58

بعض الناس عندما يسجد في مكان فيه حصى او مكان حار يضع الجبهة هكذا ملامسة فقط هذا السجود لا يصح لابد ان تتحاميل على الجبهة بحيث انه قالوا بحيث انه لو كان هناك قطن ووضع يدك تحت القطن لشعرت بالانكباس - 01:33:22

واضح؟ اما الملامسة هذه الخفيفة لا تكفي قال رحمة الله تعالى واقله وضع شيء من الجبهات مكشوفا مع القدرة على التحاميل فيها ووضع بطن اصابع يديه ورجليه ووضع ركبتيه اي يجب ان يضع الاعضاء السبعة كلها - 01:33:46

فلو انه سجد رافعا قدميه من اول السجود الى اخر السجود فسجوده لا يصح قال رحمة الله ولا بد ان يسجد على ما لا يتحرك بحركته من ملبوسه. ذكرت هذا قال وتحاميل برأسه في جبهته. انا طبعا هذا لم احذره وانا لم ليس هذا في نسختي. ولذلك ذكرت مساء لا ادري انها ستأتي - 01:34:07

تمام؟ قال رحمة الله وارتفاع وتحاميل برأسه في جبهته. ويحسن على بقية الاعضاء ما والجبهة اي ويحسن السجود على بقية الاعضاء

مكشوفة سوى الجبهة هكذا قال لكن في الحقيقة هذا الكلام يحتاج الى تقييم. نقول اعضاء السجود تنقسم الى ثلاثة اقسام -

01:34:31

ما يجب كشفه ما يستحب كشفه ستره الذي يجب كشفه الجبهة الذي يستحب كشفه اليدين والقدمين الذي يستحب ستره الركبتين واضح؟ يستحب ستر الركبتين خوفا من انكشف ما فوقهما العورة - 01:34:59

قال رحمة الله تعالى وارتفاع اسافله على اعليه. ولو بوضع شيء لا يحصل التنكيس المعتبر الابه. بخلاف ما لو ارتفعت الاعالي لو ازدالت اي من شروط السجود ان ترتفع الاسافل اي المؤخرة على الاعالي اي على الراس هكذا يسكت - 01:35:27  
فلو سجد هكذا او هكذا لا يصح وهذا يحصل احيانا بعض الناس رأيهم في بعض المساجد. عند الزحام يصلون في الدرج هكذا في الدرج. واضح فيكون هو في درجة ويسبح في الدرجة التي فوقها. يكون سجوده هكذا - 01:35:49

متساويا هذا لا يصح ثبوته واضح؟ هذا لا يصح سجوده لأن مؤخرته ورأسه في حالة استواء لابد ان تكون المؤخرة اعلى من من رأسه تمام؟ قال رحمة الله تعالى العاشر الطمأنينة فيه لخبر ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. الحادي عشر - 01:36:09

جلوسه بين السجدين الثاني عشر الطمأنينة فيه لخبر ثم اجلس حتى تطمئن جالسا. الثالث عشر التشهد الاخير سمي تشهادا من باب تسمية الشيء باسم بعضه. لاشتماله على الشهادتين واضح؟ دل على وجوبه لم نصل بعد الى الى الكتاب - 01:36:34  
هذا موجود. اه خلاص اه. بذنا نعود الى هنا قال رحمة الله تعالى رحمة واسعة اه نعم. قال رحمة الله تعالى رحمة واسعة اين هذا؟ في صفحة كم صفحة كم؟ ها الثالث عشر التشهد الاخير نعم هكذا. سمي تشهادا من باب تسمية الشيء باسم بعضه لاشتماله على الشهادتين - 01:36:58

دل على وجوبه كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد السلام على الله ها؟ لا ليس هكذا انا احفظ الحديث من قبل عبادي ماذا في نسختك محمد السلام على الله من قبل عباده - 01:37:27

يوجد من او لا هكذا؟ ما ادري انا احفظ هكذا حديث السلام على عبادي من قبل عباده. السلام على فلان.  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام لا تقولوا السلام على الله. فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله. الى اخره - 01:37:54

دل قولهم قبل ان يفرض علينا انه صار فرضا. قوله كونوا وهو امر والاصل فيه كونه تمام؟ طبعا التشهد هنالك صيغة تسمى الصيغة المجزئة وهنالك صيغة تسمى الصيغة الامثل. الصيغة المجزئة والصيغة الامثل. نكتب على السبورة - 01:38:21  
الى الساعة الثانية عشرة. الله اكبر. الله اكبر متى ينتهي الدرس ها اها لا الله الا الله انا لا اريد ان اكون ظالما لماذا لا تخبرني اين استاذ برهان لا يصنع هكذا في الخلف؟ استاذ وحي يستحي - 01:38:47

لها يمكن ان تأخذ راحتك لا مشكلة لاحظ هذه الصيغة المجزئة والصيغة الامثل في التشهد الصيغة المجزئة هي التي كتبتها بالخط الاسود الصيغة الامثل هي التي كتبتها بالخط الاحمر - 01:39:25

التحيات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا الله الا الله وان محمد عبده ورسوله هذه الصيغة الواجبة الصيغة الامثل تحيات مباركات الصلوات الطيبات لله. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله - 01:41:19

الصالحين اشهد ان لا الله الا الله واسهده ان محمدا عبده ورسوله واضح؟ هذه الصيغة الواجبة والصيغة الامثل فاذا نقف هنا بارك الله فيكم ما دام ان الوقت انتهى وان شاء الله في درس العشاء نكمل هذا. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحابه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة - 01:41:47

الله وبركاته وجزاكم الله خير يعني على صبركم وثباتكم - 01:42:15